

## ميزانية السنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٨

## جدول حرف (أ) المصروفات

تقديرات سنة		
١٩٦٦	١٩٦٧	
جنيه	جنيه	
١,٦٠٤,٢٦٢	١,٨٨٤,٦٧٣	باب ١ - أجور .. .. .
٧٤٣,٣٩٩	٦٨٤,٣٩٣	باب ٢ - مصروفات جارية .. .. .
٢٩٢,١٨٠	١١٦,٧٣٠	باب ٣ - استخدامات استثنائية .. .. .
٦٣,٥١٠	٢١٣,٢٠٠	باب ٤ - تحويلات وأسمالية .. .. .
٢,٨٠٣,٣٥١	٢,٨٩٨,٩٩٦	جملة .. .. .

## جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		
١٩٦٦	١٩٦٧	
جنيه	جنيه	
٥٧٠٠٠	٥٧٠٠٠	باب ١ - الضرائب والرسوم العقارية .. .. .
٢٠٠٠٠	١٧٠٠٠	باب ٢ - ضريبة الملاهي .. .. .
١١٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠	باب ٣ - رسوم السيارات .. .. .
١١٤٠٠٠	١١٤٠٠٠	باب ٤ - الحصص في الإيرادات المشتركة .. .. .
٤٥٥٠٠٠	٥٠٣٠٠٠	باب ٥ - إيرادات المرافق .. .. .
		باب ٦ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية .. .. .
٢٧٤٠٠	٢٢١٠٠	باب ٧ - إيرادات متنوعة .. .. .
٩٠٥٠٠	١٣٠٠٠٠	باب ٨ - الحصص في الضريبة الإضافية .. .. .
٢٨٧٠٠٠	٨٨٠٠٠	باب ٩ - على هيئة قناة السويس .. .. .
٣١٠٠٠	٢٠٠٠٠	باب ١٠ - مواد غير متكررة .. .. .
٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠	باب ١١ - إيرادات المهاجر .. .. .
١٢١٥٩٠٠	١١٠٥١٠٠	الجملة .. .. .
١٥٨٧٤٥١	١٧٩٣٨٩٦	إعانة من ميزانية الدولة .. .. .
٢٨٠٣٣٥١	٢٨٩٨٩٩٦	جملة .. .. .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٦١ لسنة ١٩٦٧

بربط ميزانية مجلس محافظة السويس للسنة المالية ١٩٦٧/٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وهي القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وهي القرار الجمهوري رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٧ بربط الميزانية العامة للدولة للسنة المالية ١٩٦٧/٦٨ ؛

قرر :

مادة ١ - تقرر مصروفات ميزانية مجلس محافظة السويس للسنة المالية ١٩٦٧/٦٨ بمبلغ ٢٨٩٨٩٩٦ ج (مليونين وثمانمائة وثمان وتسعين ألفاً وتسعمائة وستة وتسعين جنياً) وذلك وفقاً للجدول حرف (أ) المرافق .

مادة ٢ - تقرر إيرادات ميزانية مجلس محافظة السويس للسنة المالية ١٩٦٧/٦٨ بمبلغ ٢٨٩٨٩٩٦ ج (مليونين وثمانمائة وثمان وتسعين ألفاً وتسعمائة وستة وتسعين جنياً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - لجنة الوزراء الإدارية المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتبارات من ميزانية الديوان العام لوزارات الخسومات إلى المحافظات وبالعكس ولوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لميزانية وزارة الإدارة المحلية .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتبارات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص .

مادة ٥ - تسرى التأشيرت العامة للمرافقة على ميزانية مجلس المحافظة .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بياض الجمهورية في ١٠ رجب سنة ١٣٨٧ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر